@ 134 @ حسيا كان التلف أو شرعيا كأن أعتقه أو أوقفه أو استولد الأمة ثم علم عيبا به فله أرش لتعذر الرد بفوات المبيع وسمي المأخوذ أرشا لتعلقه بالأرش وهو الخصومة فلو اشترى من يعتق عليه أو غيره بشرط العتق